فانهم اعتبروا في التعريفات اما الايصال الى الكنه او الامتياز عن جميع الاغيار
بخلاف المتقدمين فانهم اكتفوا فيه بكونه موصلا اما الى المقصود بالكنه او بالوجه
سواء كان الامتياز عن الجميع وعن البعض فيجوز التعريف بالاعم عندهم قوله
لكونه اخفى اي لكون الاخص اخفى من الاعم اي لان الاخص اقل وجودا في العقل فان
وجود الخاص في العقل مستلزم لوجود العام فيه وربما يوجد العام بدون الخاص
فيكون وقوع العام في العقل اكثر من وقوع الخاص فيه لانه يوجد معه وبدونه
وايضا شروط تحقق الخاص ومعانداته اكثر من شروط تحقق العام ومعانداته
فان كل شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس فان الناطق مثلا
شرط في وجود الانسان الذي هو الخاص وليس بشرط للحيوان الذي هو العام
والناهق والصاهل وغيرهما من الفصول المعاندة للانسان دون الحيوان
فدل هذا على انه لو عرف الشيء بالاخص منه يلزم منه تعريف الشيء بما هو اخفى
منه والمعرف لا بد وان يكون اجلى واظهر من المعرف لكونه اسبق وجودا
في العقل واوضح منه ولا سبيل الى انه مباين للمعرف لان الاعم والاخص لما لم
يصلحا للتعريف مع قربهما الى المطلوب تعريفه بوجود الصدق بينهما
في الجملة فالمباين لا يصلح بالطريق الاولى لانه في غاية البعد منه
قوله فهو مساويه الخ اي واذا ظهر عدم صلاحية هذه الثلاثة فوجب
ان يكون المعرف بكسر الراء مساويا للمعرف بفتح الراء في العموم والخصوص
مع كونه اجلى منه في المعرفة فالحيوان الناطق مساو للانسان في عمومه
اي لشموله لزيد وبكر وخالد وغيرهم وخصوصه اي تباينه لافراد
فلا يشمل شيئا من افراد الفرس والحمار مثلا قوله حد سياتي بقول
الشيخ الحد لغة المنع اي ومنه سميت الحدود الشرعية حدودا لانها
سبب في منع المحدود من ارتكاب موجبها وسميت حدود الدار وهو
منتهاها من جميع جهاتها حدودا لانها تمنع ما يجاورها من الدخول
فيها

فيها وتمنع ما هو منها ان يحكم له بحكم ما هو خارج عنها وسميت
الحدود المنطقية حدودا لانها تمنع غير المطلوب من الدخول فيها في
المطلوب وتمنع افراد المطلوب من الخروج وخصت بهذا اللقب وان كان
كل تعريف معتبر جامعا مانعا من افراد غيره فيه لان الحد هو ما يكون
بالذاتيات والجمع والمنع بالذاتيات قوي كما افاده ابن يعقوب قال شيخنا
ويجاب ايضا بان علة التسمية لا تطرد قوله ورسم سماه رسميا
بزيادة ياء النسبة نظرا الى ان المقسم وهو مطلق المعرف جنس
فيصح ان ينسب الى بعض انواعه كما يقال الحيوان اما انساني واما فرسي
هذا الجنس ينقسم الى حصة انسانية والى حصة فرسية ولا يخفى ما فيه
من التكلف احوج اليه استقامة النظم كذا قال ابن يعقوب وقال شيخنا
منسوب الى الرسم بالمعنى اللغوي وهو الاثر لا انه منسوب الى الرسم
الاصطلاحي لئلا يلزم نسبة الشيء الى نفسه قوله ولفظي منسوب
الى اللفظ المطلق فهو من نسبة الخاص للعام قال شيخنا ولا يرد
التعريف بالمثال كما اذا قيل العلم كالنور لانه تعريف بالخاصة لان مماثلة
الشيء خاصة من خواصه فهو رسم ناقص ولا التعريف بالتقسيم كما تقدم
في تعريف العلم بتقسيمه لانه رسم بالخاصة لان التقسيم خاصة للمقسم
فهو رسم ناقص وكذا التعريف اللفظي تعريف بالخاصة على التحقيق
لان لفظ الشيء خاصة من خواصه فهو داخل في الرسم خلافا لظاهر المصنف
باختصار قوله علم تكميل للبيت وكانه اراد ان اللفظ المعرف به علم معناه
وانما جهل كونه مسمى باللفظ الاخر والاوجه يصحب قوله بالجلي اي القريب
وحذفه للعلم به مما ياتي قوله وفصل في بعض العبارات وصفها بالقريب
وكانه وصف كاشف ويؤيد عدم وصفه به في جمعه باقي الاقسام في كلامه

Copyright © King Saud University